

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

قطاع الشئون الاجتماعية

قرار رقم ٢٢٧ لسنة ٢٠٠٥

صادر بتاريخ ٢٦/١٠/٢٠٠٥

وزير التأمينات والشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية ؛
وعلى موافقة الاتحاد العام على حل الجمعيات والمؤسسات الأهلية الموضح بيانها فيما بعد ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات رقم ١٠٩٨٦ بتاريخ ٢٣/١٠/٢٠٠٥ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

وبناء على ما عرضه السيد رئيس قطاع الديوان العام ؛

قرر :

(مادة أولى)

حل الجمعيات والمؤسسات الآتى بيانها :

م	اسم الجمعية	رقم وتاريخ الشهر	اسم المصنف	الجهة التى تزول إليها أموال الجمعية
١	الجمعية المصرية لمشاركة العاملين فى الإدارة (عدالة)	٣٤٠ لسنة ١٩٩٦	أ. أشجان أحمد - أ/ دعاء محمود	صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية
٢	جمعية الصفوة لتكنولوجيا التعليم	٣٤٤ لسنة ١٩٩٦	أ. محمد نزيه - أ. اسحق فؤاد	
٣	الجمعية المصرية لتنمية زراعة الكلى والأعضاء الأخرى	٣٦٤ لسنة ١٩٩٧	أ. نهى عبد الصبور - أ. الين جورج	
٤	الجمعية المصرية لتنمية التجارة الخارجية	٣٨٧ لسنة ١٩٩٨	أ. حنان حماد - أ. محمد سعيد	
٥	جمعية مصر لمكافحة السرطان	٣٩٠ لسنة ١٩٩٨	أ. تريزا اسحق - أ. محمود عبد العال	

٢	اسم الجمعية	رقم وتاريخ الشهر	اسم المصفى	الجهة التى تؤول إليها أموال الجمعية
٦	جمعية مجلس رجال الأعمال المصرى الكورى	٤٢٨ لسنة ٢٠٠٠	أ. حنان حماد - أ. محمد سعيد	صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية
٧	جمعية النادى المصرى الدولى للسكان	٤٣٤ لسنة ٢٠٠٠	أ. عمرو جبريل - أ. وائل إبراهيم	
٨	جمعية المواهب الشابة	٤٥٢ لسنة ٢٠٠٠	أ. نهى عبد الصبور - أ. الين جورج	
٩	الجمعية المصرية للتنمية للخدمات الاجتماعية	٤٦٩ لسنة ٢٠٠٠	أ. فوزى عبد الحميد - أ. أشجان أحمد	
١٠	جمعية سلاسل الخير	٤٧١ لسنة ٢٠٠٠	أ. عمرو جبريل - أ. فوزى عبد الحميد	
١١	الجمعية المصرية للامتياز التجارى	٤٧٣ لسنة ٢٠٠٠	أ. تريزا اسحق - أ. دعاء محمود	
١٢	جمعية القاروق عمر للأعمال الخيرية	٥١٣ لسنة ٢٠٠١	أ. محمد نزيه - أ. وائل إبراهيم	
١٣	المؤسسة المصرية للرعاية الصحية	٢٣٨ لسنة ١٩٩٣	أ. محمد يحيى - أ. إسماعيل فوزى	
١٤	مؤسسة جرين فيوتشر	٥٣٦ لسنة ٢٠٠٢	أ. محمد يحيى - أ. إسماعيل فوزى	

(مادة ثانية)

يصرف لكل مصفى مكافأة مالية قدرها مائتان وخمسون جنيهاً عند إتمام عملية التصفية .

(مادة ثالثة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ، وينشر فى الوقائع المصرية .

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

دكتورة / امينة الجندى